

# الترخص في الجمع بين المغرب والعشاء دون مسوغ شرعي/الإثنين 82-8-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

اخ يقول لدي جولة في بريطانيا واوروبا فوجدت غالبا المساجد تجمع المغرب والعشاء بحجم التأخر وقت العشاء فانكرت عليهم لان الكثير من الناس لا عمل لهم بالصباح اولا الاصل ان تؤدى الشعائر في مواقيتها - 00:00:00

اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر. ان قرآن الفجر كان مشهودا. دخول الوقت شرط في صحة الصلاة وقد جاء في قرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا في دورة مؤتمره السادس ما يلي الاصل ان تؤدى الشعائر - 00:00:27

وفي مواقيتها الشرعية. فاذا طال الليل او النهار عن المعتاد مع تمايزهما خلال اليوم وبلغ هذا الطول مبلغا يشق معه الاتيان بالصلاة في مواقيتها فانه يرخص في الجمع بين الصلاتين لمن احتاج الى ذلك. دفعا للحرز والمشقة. اما - 00:00:49

الصيام فعلى المسلم ان يصوم من طلوع الفجر الى غروب الشمس الا اذا اصابه اعياء شديد عجزه عن اتمام الصوم فيفطر ثم يقضي. فهذا الترخيص كما ترى على المستوى الفردي وعند الحاجة - 00:01:17

ومن تعظيم شعائر الله عز وجل الا تقابل امره. لا بتصلب وتشدد غال ولا بترخص جاف وعلى كل حال هذا هو الحكم الشرعي. وحسبك انك قد بينت لهم. فان كانوا قد جفوا في ترخصهم فحسابهم على الله ولعلمهم - 00:01:38

قلدوا من يسوغ تقليدهم من يسوغ تقليده وان كانت مرجعياتهم الفقهية قد افتت لهم بخلاف ما ذكرت لك يسلم لهم هال حالهم وحسابهم على الله. والله تعالى اعلى واعلم - 00:02:00